عنوان البحث:الحوكمة وآلياتها في محاربة الفساد.

شرياف جمال الدين نوفل
طالب دكتورا جامعة الجزائر 03

الملخص:
يعد تعزيز الحوكمة و محاربة الفساد عنصران مرتبطان ببعضهما ارتباطا وثيق
فمن أهم خصائص الحوكمة الرشيدة أنها تضم آليات محاربة الفساد والسلوك الفاسد
إن الحوكمة تعتبر عنصر فعال في النمو الاقتصادي.فلا شك أن الفساد يؤثر سلبا على مناخ الاستثمار والأعمال وبذلك التطور الاقتصادي
الكلمات المفتاحية: الحوكمة،الفساد،آليات الحوكمة،التطور الاقتصادي.

مقدمة:

استجابة لنداء المساهمين وكرد فعل على ما يسود المؤسسات من فساد اقتصادي و مالي ولتحقيق رقابة فعالة تحمي المصالح المشتركة للجميع في الشركة، ظهرت الحوكمة، وهي تلك الآليات و الاجراءات و القوانين و النظم التي تضمن الانضباط و الشفافية في الشركة بهدف تحقيق المصلحة العامة ومصالح المعنيين بالشركة.

تتمحور فكرة الحوكمة حول أدوات الرقابة المختلفة على إدارة الشركة التي تضمن حقوق المستفيدين وتحميهم من أن يكونوا ضحايا لأنواع الفساد الاقتصادي أو المالي أو انتهاك لاستثماراتهم، فوجود نظام حوكمة فعال يضمن المزيد من الاشراف للحد من الفساد.

مما سبق يمكن معالجة الموضوع اعتمادا على **الاشكالية** التالية:

ما مدى فعالية آليات الحوكمة في محاربة الفساد؟

الفرضية:أنظمة وآليات الحوكمة لها القدرة على الحد من الفساد أو حتى التقليل منه.

1-ماهية الفساد:

1-1)مفهوم الفساد:

ورد في تعاريف و مفاهيم عديدة :

حسب منظمة الشفافية الدولية:هو إساءة استخدام السلطة لتحقيق مكاسب خاصة.(1)

حسب موسوعة العلوم الاجتماعية:هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق مصالح خاصة .

حسب البنك الدولي:هو دفع رشوة أو عمولة مباشرة للموظفين أو المسؤولين في الحكومة وفي القطاع العام و الخاص لتسهيل عقد الصفقات.

أما إتفاقية الامم المتحدة فحصرتها في التالي (2):

- رشوة الموظفين العموميين الوطنيين؛
- رشوة الموظفيين العموميين الوطنيين الأجانب و موظفي المؤسسات الدولية القومية؛
- اختلاس الممتلكات وتبديدها من طرف موظف عمومي؛
- المتاجرة بالنقود؛
- الإثراء الغير مشروع؛
- الرشوة في القطاع الخاص؛
- اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص؛
- غسل العائدات الإجرامية،
- إعاقة سير العدالة؛
- فالفساد هو انحراف أخلاقي لبعض المسؤولين العموميين لتحقيق المصالح الشخصية(3).

1-2)أنواع الفساد: (4)

يصنف الفساد و فق مجموعة من المعايير:

وفق انتماء الأفراد:

فساد القطاع العام:أي استغلال العام (تطبيقات السياسات المالية والمصرفية، التعريفات الجمركية، الائتمان المصرفي، الاعفاءات الضريبية.

فساد القطاع الخاص:هو استغلال القطاع الخاص للتأثير في السياسات الحكومية.

وفق مستوى و حجم الفساد:

فساد صغير(على المستوى الادنى):يطال الموظفين لدى الدولة والبنوك والمديرين وهو اقل ضررا.

فساد كبير(على المستوى الاعلى):يطال كبار المسؤولين من صناع القرار في البلد وهو مرتبط بالصفقات الكبرى وهو الاخطر حين تتحول الوضائف البيروقراطية إلى وسيلة للإثراء الشخصي.

1-3)تجليات الفساد:

يتجلى الفساد من خلال:

1-3-1)الاقتصاد الغير رسمي:

*تصنيف الانتاج غير الرسمي السلعي ويشمل:

- الإنتاج المسموح به غير المصرح به؛
- الإيرادات المخفية الناتجة عن السرقة؛
- انتاج السلع و الخدمات غير الممنوعة.

*تصنيف الانتاج الرسمي غير السلعي:

يشمل مجموع السلع و الخدمات غير المعروضة للتبادل في السوق والمحققة بعمل غير مأجور وتشمل:

- الإنتاج المنزلي: يستهلك من طرف الأسرة؛
- الإنتاج الجماعي: يشمل الخدمات الموسعة بين الأفراد؛
- إنتاج الجمعيات: التي لا تصرح بكل نشاطاتها.(5)

1-3-2)تبييض و غسيل الاموال:

هي تلك العمليات التي من خلالها يتم اخفاء مصادر الأموال المتولدة عن النشاطات غير المشروعة.

تهدف إلى: تحويل العمولة النقدية الناتجة عن هذه المعاملات والأموال غير القانونية إلى أشكال أخرى من هذه الأموال ليتم إدخالها ضمن الإقتصاد المشروع بفضل التحويلات المالية النقدية.(6)

1-3-3) الغش و التهريب الضريبي:

ويقصد به مخالفة القانون الجبائي قصد التهرب من الضريبة وتخفيض الأساس، وهو استعمال كل التصريفات المادية وكل الطرق والتشكيلات التي من خلالهايتم التخلص من الضريبة و الاقتطاعات.(7)

1-4)تأثيرات الفساد:

- **التأثير السلبي على الاقتصاد الجزئي:**

وذلك لأن مرتكبي جريمة غسل الأموال يتجهون إلى إنشاء بعض الشركات و المؤسسات الاقتصادية يقومون من خلالها بتوفير نفس المنتجات الموجودة في السوق بأسعار أقل من التكلفة الحقيقية لهذه المنتجات و هذا ما يؤثر سلبا على قدرة المؤسسات الخاصة الأخرى ذات المصادر المشروعة على المنافسة في السوق؛

- **التأثير السلبي على الدخل القومي**

وذلك لكون الاقتصاد غير الرسمي ينمو عادة بمعدل أسرع منه في الاقتصاد الرسمي، وعليه فتقديرات الناتج القومي عادة ما تكون منخفضة كثيرا عن حقيقتها؛

التأثير السلبي على توزيع الدخول:

فهي تؤدي إلى انحراف شديد في توزيع الدخول بين مختلف فئات المجتمع، وذلك من خلال تحويل الدخل بين بعض الفئات المنتجة إلى فئات أخرى غير منتجة و يصاحب هذا تزايد الفجوة بين الأغنياء و الفقراء؛

- **إعاقة قدرة الحكومات الوطنية على إدارة السياسة المالية لدولة:**

لاسيما الدول النامية باعتبار أن عملية غسيل الأموال ضمن أنشطة الاقتصاد الخفي فإن الفجوة بين الدخل القومي المعلن و الحقيقي تزداد مما يصعب مهمة الدولة في وضع خطط أو برامج فعالة للتنمية الاقتصادية، ويضعف فعالية السياسات النقدية و المالية الدولة؛

- **التأثير السلبي على سوق الأوراق المالية** : من حيث ارتفاع حدة التقلبات في أسعارها الأمر الذي ينتج عنه خسائر لصغار المستثمرين و يؤدي لمزيد من المتاعب أمام المستثمرين بالأموال المشروع.**(8)**

- **1-5)آثار الفساد:**
- **الآثار المالية:**

فعلى الصعيد المالي يقود التهرب الضريبي إلى إنقاص حصيلة الإيرادات العامة. فهو يحرم الدولة من مصدر هام من مصادر التمويل و بالتالي نجد الدولة مجبرة على إتباع سياسة مالية تقلص من حجم النفقات العامة التي تعد وسيلة هامة لإشباع حاجات المجتمع و تحقيق التنمية الاقتصادية؛

الآثار الاقتصادية:

على الصعيد الاقتصادي فإن الضريبة باعتبارها متغير اقتصادي هام يؤدي التهرب منها إلى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني وذلك من عدة جوانب من بينها:

- تأثيره على ال دخل العام: إذ أن انخفاض هذ ا الأخير يحد من قدرة الدولة على إنشاء المشاريع الاستثمارية ويجعلها مضطرة للتقليل من نفقاتها خاصة المتعلقة بالإعانات والإعفاءات الممنوحة في إطار ترقية استثمار الأعوان الاقتصاديين ونتيجة ذلك هو الركود الاقتصادي وبالتالي ارتفاع معدل التضخم والبطالة؛

- يعمل التهرب الضريبي على كبح أهم محفز اقتصادي و هو روح المنافسة، حيث تكون المؤسسة المتهربة في درجة امتياز عن تلك التي تؤدي واجباتها بأمانة و هذا لإمكانياتها التمويلية الهائلة؛

- **الآثار الاجتماعية:**

على غرار أن الضريبة أداة هامة تسعى من خلالها الدولة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، فإن التهرب من دفعها مصدر من مصادر الظلم الاجتماعي لأنه عند إدراك الدولة لحجم الإيرادات الضائعة بسبب التهرب ، ترجع في الكثير من الأحيان إلى الرفع من قيمة الضرائب، وبالتالي زيادة الأعباء الضريبية على المكلف الذي لا يتهرب، وهذا ما يؤدي إلى أزمة جديدة تتعلق بالتسديد وإلى تعطيل عملية التنمية الاقتصادية وانخفاض الدخول الحقيقية.(9)

1-6)أسباب الفساد:

يمكن إرجاع الفساد إلى أسباب اقتصادية، سياسية، اجتماعية ثقافية نلخصها على النحو التالي:

1-6-1)الأسباب الاقتصادية:

تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية:

إن أحد الأسباب الرئيسية لظهور الفساد هي تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية و التي تؤدي بالأفراد إلى منح الرشوة للمسؤولين لتخطي القواعد و النظام و الإجراءات العامة.

انخفاض مستوى الأجور الحكومية:

حيث هناك علاقة عكسية بين المستوى المنخفض للأجر في القطاع الحكومي مقارنة بالقطاع الخاص ومعدل الفساد، مما يحفز لجوء أصحاب الأجور المنخفضة إلى تحسين دخلهم باستغلال وظائفهم الحكومية عن طريق الرشوة التي تكرس الفساد.

تضخم الجهاز الإداري:

أي أن حجم القطاع العام يفوق احتياجاته و من شأن هذا أن يعقد الإجراءات الإدارية و يضعف التواصل مع المواطنين بالإضافة إلى كونه هدرا لموارد الدولة.

وجود قاعدة موارد طبيعية كبيرة في المجتمع:

ذلك أن توفر ثروة طبيعية كبيرة في المجتمع يغري المسؤولين لممارسة أعمال الفساد بصورة أكبر منها في المجتمعات ذات الموارد المحدودة.

1-6-2)الأسباب السياسية:

الحكومات الضعيفة:

يؤدي ضعف الحكومات إلى تنمية الفساد و يمكن الحكم على مدى ضعف أو قوة الحكومة من خلال معرفة:

مدى الغموض أو الشفافية في معاملاتها.
مدى إتباع الإجراءات و النظم الموضوعة في التعيينات و الوظائف.
مدى فعالية الرقابة على أنشطة الدولة.

- **عدم اهتمام القيادة السياسية بمحاربة الفساد:**

لأن القيادة السياسية هي القدوة و المثل لباقي المسؤولين في الدولة، فلابد أن تكون هي السباقة في مكافحة الفساد ويزداد المشكل سوءا عندما يشترك القادة أنفسهم في أعمال الفساد أو عندما يتسترون عن مثل هذه الأعمال لأشخاص معينين، وبالطبع لا يتوقع أن يفعل الموظفون الحكوميون مالا يفعله رؤسائهم.

1-6-3)الأسباب الاجتماعية و الثقافية:

نمط العلاقات و الأعراف و الوعي بين أفراد المجتمع:

فعادة ما يميل المسؤولون الحكوميون لتفضيل أقاربهم و أصدقائهم و توظيفهم في مناصب عليا في الدولة يستطيعون من خلالها تحقيق مكاسب خاصة و مزايا غير شرعية مما يؤدي إلى نمو الفساد في المجتمع.

قلة معاقبة المفسدين:

على الرغم من تفشي ظاهرة الفساد إلا أننا نلاحظ انخفاض عدد الأفراد الذين يعاقبون بتهمتها، و هذا يفتح الباب أمام المزيد من الخروقات للقانون.**(10)**

1-7)صور الفساد المالي و الإداري:

الرشوة : الحصول على أموال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل فرد، أو عائلة أو منطقة دون استحقاقها.

المحابات : تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير الحق في الحصول على مصالح معينة.

الوساطة :التدخل لصالح فرد أوجماعة دون التزام بلكفاءة و أصول العمل لقرابة أو انتماء حزبي.

نهب المال العام :أي الحصول على أموال الدولة و التصرف بها سريا بمسميات مختلفة.

الابتزاز : الحصول على أموال من طرف معبر مقابل تنفيذ مصلحة من طرف المتصف بالفساد.**(11)**

1-8)هيآت مكافحة الفساد:

منظمة الأمم المتحدة:من خلال قراراتها؛

- **البنك الدولي:**من خلال استراتجيته في مساعدة الدول على مكافحة الفساد؛

- **صندوق النقد الدولي:**من خلال تعليق المساعدات المالية لأي دولة يروجها الفساد كعامل معيق للتنمية الاقتصادية؛
- **منظمة الثقافة العالمية** :من خلال تبسيط الاجراءات و استقرارها وانسجامها وفق التغيرات الاقتصادية و الاجتماعية وتضم:
- **هيئة النزاهة العامة:**دورها التحقيق في قضايا الفساد.
- **المفتشون العامون:**دورهم المراقبة و التدقيق لرفع مستوى المسؤولية.
- **ديوان المراقبة المالية:** الجهة المسؤولة عن التدقيق المالي لتزويد الحكومة بالاوضاع المالية لتغيير الاقتصاد.(12)

2-الحوكمة:

2-1)ماهية الحوكمة:

2-1-1)مفهومها: تعددت مفاهيم الحوكمة ويمكن توضيحها كالآتي:

حسب مؤسسة التمويل الدولية IFC:هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنميةOECD:مجموعة العلاقات فيما بين القائمين على إدارة المؤسسة ومجلس الادارة وحملة الأسهم وغيرهم.

هناك من يعرفها بأنها قواعد اللعبة التي تستخدم لإدارة الشركة من الداخل،أي هي نظام يحكم العلاقات بين الاطراف الأساسية التي تؤثر في الآداء، كما تشمل مقومات المؤسسة وتحديد المسؤوليات.**(14)**

2-2)أهمية الحوكمة:

- الشركات التي تطبق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجذب رؤوس الأموال خاصة في المدى الطويل من خلال تمتعها بالشفافية في معاملاتها وفي إجراءات المحاسبة؛

- يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة إلى تحسين أداء إدارة الشركة و المساعدة على تطوي ر إستراتيجية سليمة لها و ضمان اتخاذ إجراء الدمج والاستحواذ بناءا على أسس سليمة؛

- تطبيق مبادئ الحوكمة يؤدي إلى تقوية ثقة الجمهور في صحة عملية الخصخصة التي تتطلب قواعد إدارية جيدة؛

- تبني معايير الإفصاح و الشفافية في التعامل مع مستثمرين و المقترضين في إطار التطبيق السليم في مبادئ الحوكمة ما يساعد على منع حدوث الأزمات المالية؛

– المؤسسات أو الدول التي تضعف فيها ممارسة الحوكمة تكون عرضة للازمات و الفاسد من قبل أعضاء بالداخل سواء من مجلس الإدارة أو المديرين من نهب المؤسسة أو المال العام على حساب المساهمين و الدائنين؛

–هناك ارتباط وثيق على مستوى الأسواق الناشئة بين أداء الأسهم من حيث اتجاهات الأسعار و مستويات العائد، ومدى التزام الشركات بتطبيق معايير الحوكمة مما يضمن الحفاظ على حقوق المساهمين(15)

2–3)مبادئ الحوكمة:

وضع أسس نظام فعال لحوكمة المؤسسات : ينبغي على نظام حوكمة المؤسسة أن يساهم في تحقيق الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يكون متوافق مع دولة القانون ويجدد بشكل واضح توزيع المسؤوليات بين الهيئات المتخصصة في مجال الرقابة، التنظيم، وتطبيق النصوص .

حقوق المساهمين و أهم وظائف أصحاب رأس المال : ينبغي لأي نظام حوكمة للمؤسسات أن يحمي ويسهل ممارسة المساهمين لحقوقهم .

معاملة عادلة للمساهمين: ينبغي أن يضمن نظام الحوكمة معاملة عادلة لكل المساهمين بما فيهم الأقلية والأجانب ويجب أن يحصلوا على تعويض فعلي عند التعدي على حقوقهم.

دور مختلف أصحاب المصلحة في حوكمة المؤسسة: يجب أن يعترف نظام حوكمة المؤسسات بحقوق مختلف أصحاب المصلحة وفقا للقانون الساري أو وفقا للاتفاقيات المتبادلة، ويشجع التعاون الفعال بيت الشركات وأصحاب المصالح بهدف خلق الثروة ومناصب الشغل واستمرارية المؤسسات ذات الصحة المالية .

الشفافية ونشر المعلومات : ينبغي على نظام حوكمة المؤسسات أن يضمن نشر المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب عن كل ما يتعلق بالمؤسسة لا سيما الوضع المالي، النتائج، المساهمون و حوكمة المؤسسات .

مسؤولية مجلس الإدارة : ينبغي على حوكمة المؤسسة أن تؤمن قيادة استراتيجية للمؤسسة و رقابة فعلية للتسيير،من قبل مجلس الإدارة، و كذلك مسؤولية وأمانة مجلس الإدارة تجاه الشركات و المساهمين .(16)

2–4)أهداف الحوكمة:

–تعظيم مستويات أداء الشركات، وتقليل المخاطر لحدها الأدنى؛

– تحسين فرص الوصول إلى أسواق رأس المال؛

– وضع الأنظمة الكفيلة بتجنب أو تقليل الغش و تضارب المصالح؛
– وضع أنظمة الرقابة على إدارة الشركة وأعضاء مجلس الإدارة؛
– وضع قواعد سير العمل داخل الشركة و المتضمنة تحقيق أهداف الحوكمة؛
– العدالة و الشفافية و حق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة من مراجعة الإدارة؛
– تشجيع و جذب الاستثمارات المحلية و الأجنبية؛
– ضمان مراجعة الأداء المالي و حسن استخدام أموال الشركة ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على المسؤولية الاجتماعية في ضوء قواعد الحوكمة الراشدة؛(17)

3-آليات وتشريعات الحوكمة:

قانون العقود:

يؤدي غياب قوانين ولوائح تضمن تنفيذ العقود وقداستها إلى حدوث انخفاض كبير جداً في صفقات الأعمال، ومن الضروري أن تضمن هذه المؤسسات (القوانين واللوائح) حماية الموردين والدائنين والعاملين وأصحاب الأعمال وغيرهم.

نظام مصرفي تنظمه قوانين جيدة:

يعتبر توافر جهاز مصرفي سليم عنصراً لازماً من أجل توافر بورصة سليمة تعمل بكفاءة ومن أجل ضمان كفاءة الشركات. فالقطاع المصرفي يوفر رأس المال اللازم والسيولة اللازمة لنمو الشركات وتمويل عملياتها ، ولذلك يتم التركيز على أهمية أسلوب ممارسة سلطات الإدارة في الجهاز المصرفي في الدول النامية حيث توفر المصارف معظم التمويل ، فتحرير الأسواق المالية قد عرّض المصارف إلى درجة كبيرة من التقلبات وإلى مواجهة مخاطر ائتمانية جديدة.

تدعو الحاجة في هذا السياق إلى توفير الإشراف الجيد والمراقبة الفعالة على الممارسات المصرفية. وقد وضع بنك التسويات الدولية Bank for International Settlement مجموعات من المعايير المفيدة والممارسات الممتازة التي يمكن تكييفها وفقاً لأنظمة قطرية معينة لتكوين الأرضية الجديدة المناسبة للعمل في هذا المجال. ويقدم مشروع " الإطار الجديد لكفاية رأس المال " الكثير من الأساليب المرنة والجيدة لتقدير مدى كفاية رأس المال وتقدير المخاطر حتى يتم تحديد الشروط القانونية لرأس المال حسب المخاطر الموجودة.

يقدم الإطار المقترح على ثلاثة أعمدة: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، والمراجعة الإشرافية لعمليات التقدير الداخلية وكفاية رأس المال في الشركة، والاستخدام الفعال المؤثر للإفصاح لتقوية انضباط السوق واستكمال الجهود الإشرافية.

آليات الخروج: (الإفلاس ونزع الملكية):

ليست جميع الشركات ناجحة، وهذا ما دعا إلى وجود قوانين تنظم آليات التصفية والخروج بطريقة منصفة واعتبار هذه الآليات ضرورية حتى يكون من الممكن تصفية استثمارات وتحويلها نحو منشآت منتجة قبل أن تنتهي إلى الضياع التام، ومن الضروري هنا أن تكون هناك قوانين ولوائح تلزم الكيانات المالية وغير المالية بمعايير الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بديونها والتزاماتها، وقوانين تسمح بإجراءات سريعة وكافية للإفلاس ونزع الملكية تراعي العدالة للدائنين وغيرهم من أصحاب المصلحة.

أسواق الأوراق المالية الجيدة:

تؤدي أسواق الأوراق المالية الجيدة إلى انضباط الداخليين بإرسال إشارات الأسعار بسرعة وتمكين المستثمرين من تصفية استثماراتهم بسرعة ودون أن يتحملوا تكاليف كبيرة، وهذا بدوره يؤثر على قيمة أسهم الشركة وقدرة الشركة على الوصول إلى المال. وتحتاج سوق الأوراق المالية الجيدة إلى ما يلي:

قوانين تحكم إصدار الأوراق المالية لحقوق ملكية وديون الشركة والاتجار فيها، وتحدد مسؤوليات والتزامات مصدري الأوراق المالية والوسطاء على أساس من الشفافية والنزاهة؛

- شروط إدراج الشركات في قوائم سوق الأوراق المالية على أساس معايير مشددة للشفافية والإفصاح؛
- قوانين لحماية حقوق الأقلية من المساهمين؛
- جهاز حكومي مزود بعدد من المشرعين المستقلين المؤهلين، وتخويلهم سلطة تنظيم عمليات الأوراق المالية للشركات وإنقاذ قوانين الأوراق المالية؛

إجراءات الخصخصة الشفافة والعادلة :

لا يقتصر تأثير طريقة تنفيذ الخصخصة على هيكل الملكية وحده، بل ينعكس على ثقافة الشركات في الدولة ككل، ولذلك من الضروري أن تكون هناك قواعد وإجراءات شفافة ومستقيمة وعادلة تبين كيف ومتى تتم خصخصة الشركات، لأن سوء تصميم برامج الخصخصة قد يدمر الاقتصاد ويؤثر سلباً على بيئة الأعمال.

أنظمة الضرائب الشفافة والعادلة:

لابد من إصلاح أنظمة الضرائب حتى تكون عادلة وبسيطة ومستقيمة وبالتالي لا بد من القضاء على الإجراءات المعقدة التي تتكون من خطوات متعددة في إعداد التقارير المالية والتي ربما تسمح بإطلاق أيدي الموظفين والدخول في دائرة الفساد، وكذلك يجب أن

تتضمن قوانين ولوائح الضرائب والإفصاح الكافي في الوقت المناسب عن المعلومات المالية وأن تطبق هذه القوانين واللوائح بدقة وفاعلية.

نظام قضائي مستقل وجيد:

يعتبر النظام القضائي المستقل الذي يعمل بكفاءة أحد أهم مؤسسات الاقتصاد الديموقراطي المتجه نحو السوق، ولن تكون للإجراءات الضرورية التي سبق أن ذكرناها أو التي سيرد ذكرها فيما بعد أي أهمية تذكر في غياب نظام قضائي يقوم بتطبيق القوانين باستمرار وبكفاءة ونزاهة ويحافظ على احترامها.

ويمكن أيضاً تحسين كفاءة النظام القضائي بتوفير الموارد المالية والفنية الكافية اللازمة لتنفيذ القوانين بسرعة. بالإضافة إلى هذه المقترحات هناك طريقة بديلة لحسم النزاعات خارج المحكمة وهي طريقة التحكيم التي تخفف العبء عن المحاكم وتساعد على تحقيق السرعة في البت في النزاعات.

الإستراتيجيات المضادة للفساد:

تنفيذ إجراءات فعالة ضد الفساد بتحديد وتضمين اللوائح والقواعد القانونية وتوضيح القوانين المعينة، وإتباع وتطبيق قانون المشتريات الحكومية الصادر عن " الشفافية الدولية " وتبني تعهدات منظمة التعاون الاقتصادي للتنمية المضاد للرشوة والالتزام به.

إصلاح الهيئات الحكومية:

لابد من إصلاح الإدارات والهيئات الحكومية البيروقراطية ضعيفة الأداء، ومن الممكن إصلاحها من خلال تضمين وتبسيط أنظمة العمل والإجراءات الداخلية وتقييم أداء الهيئات بصفة مستمرة حسب معايير واضحة ومحددة جداً، ويجب تنفيذ الإجراءات اللازمة لتحسين أداء الهيئات الحكومية على الفور وبصفة شاملة.

تقوية قدرات الهيئات الحكومية الإدارية والتنفيذية:

يمكن تقوية قدرات الهيئات الحكومية الإدارية والتنفيذية بتطوير قدرات الموظفين ورفع مستوى خبراتهم وتأهيلهم تأهيلاً جيداً، وأن يكون التوظيف والترقي على أساس معايير مهنية مؤكدة ، وإتاحة فرص التدريب المهني للموظفين باستخدام أحدث الأساليب التقنية ودفع رواتب مجزية للموظفين تجنب المؤهلين منهم للبقاء في العمل ولا تدفعهم إلى قبول الرشاوى، وتكون الترقية حسب الكفاءة، ويمكن أيضاً تحسين كفاءة النظام القضائي بتوفير الموارد المالية والفنية الكافية اللازمة لتنفيذ القوانين بسرعة.

4-تحديات ممارسة سلطة الإدارة في الاقتصاديات النامية والصاعدة والمتحولة:

وتشمل التحديات العامة التي تواجه الاقتصاديات النامية والصاعدة والمتحولة ما يلي:

– تأسيس نظام لممارسة سلطة الإدارة يقوم على أساس القواعد؛

– مكافحة المصالح أو الحقوق المكتسبة؛

– إنهاء ظاهرة هياكل الملكية الهرمية التي تسمح للداخليين بالسيطرة على أصول الشركات المملوكة لعدد كبير من المواطنين وتحويل هذه الأصول لتحقيق مصالحهم بقصر حقوق الملكية عليهم مباشرة؛

– قطع حلقات المساهمات المتقاطعة Cross shareholdings بين المصارف والشركات؛

– وضع أنظمة لحقوق الملكية تحدد بوضوح وسهولة المالكين الحقيقيين حتى ولو كانت الدولة هي المالك؛

عدم تسييس اتخاذ القرارات وتأسيس الجدران الفاصلة بين الحكومة والإدارة في الشركات المدرجة بسجل الشركات حينما تكون الدولة هي المساهم المسيطر أو صاحبة الأغلبية.

–حماية حقوق المساهمين أصحاب الأقلية؛

– الوقاية من ضياع الأصول Asset stripping بعد عمليات الخصخصة الشاملة؛

– العثور على المالكين النشطين والمديرين المهرة من بين هياكل الملكية المبعثرة؛

– تعزيز ممارسة سلطة الإدارة في هياكل الملكية الأسرية والملكية المركزة؛

– تطوير الخبرات الفنية والمهنية؛**(18)**

5–استراتيجية ناجحة لتأسيس أساليب ممارسة سلطة الإدارة في مختلف الأقاليم :

لأن النموذج الواحد لا يناسب الجميع تمول كثير من المنظما ت الدولية مبادرات سلطة الإدارة الهادفة إلى تنفيذ نماذج مطبقة في الدول المتقدمة، ولكن هذه المحاولات تبوء بالفشل في كثير من الأحوال ولا تساعد على إحداث التحسين المطلوب لأنها نماذج مصممة لمواجهة الواقع المحلي والتحديات المحلية، وبالتالي تصبح المجموعات الوطنية الأصلية مطالبة بتكييف النموذج الدولي حسب الظروف المحلية الموجودة.

خلاصة:

يمكن للحوكمة أن تقلل من مظاهر الفساد المختلفة و المتمثلة في انتهاج طرق غير مشروعة أو طرق مشروعة يتم التلاعب فيها بغرض كسب منافع شخصية.

يتمثل دور الحوكمة أساسا في التقليل من مخاطر الفساد من خلال مجالس الإدارة،التدقيق الداخلي، التدقيق الخارجي، و المنافسة النزيهة الخاضعة للقوانين،باعتبار

الفساد أهم معيقات التنمية الإقتصادية لما يطرحه من عراقيل تضعف من سيادة القانون والحوكمة الفعالة.

من النتائج المتوصل إليها:

- الفساد خطر يهدد الحكم الراشد؛
- الفساد ما هو إلا انعكاس للحكومة الضعيفة؛
- الشفافية، العدالة، المسؤولية في اتخاذ القرار ضروري لتفعيل دور الحوكمة في الحد من ظاهرة الفساد.

وبناء على نتائج التحليل، هناك مجموعة من التوصيات التي يمكن أن تأخذ بها:

- تحقيق مبدأ سيادة القانون و المساواة؛
- تحسين آداء الإدارة العامة؛
- تفعيل الرقابة على المؤسسات؛
- تحقيق شفلفية الانشطة الحكومية؛
- التخطيط و التقدير الجيد و بناء استراتجيات مستقبلية؛
- إتباع المبادئ السليمة لحوكمة الشركات؛

الهوامش والمراجع:

قائمة الكتب:

أحمد عبد الهادي حماد"مكافحة الفساد المالي و الإداري واهمية الحوكمة في الشركات، متاح على الموقع http:/www.iiadubai.org/pdf/26-12-2011/AHMED_abdel-hady.pdf يوم.12.03.2012 على الساعة23:49.

(1) ماهية الفساد متاح على الموق WWW.nazaha.iq%5CPDF_UP%5C994%5C18.pdf_ 18.pdf18.20 31.03.2012.

(6) إكرام حنا خليل"مصر ومكافحة غسيل الأموال،السياسة الدولية"العدد 159،يناير 2005 م، ص240.

(8) مها كامل"عمليات غسيل الأموال ، الإطار النظري، السياسة الدولية"العدد 146، أكتوبر 2007م، ص161-162.

(14) محمد حسن يوسف"محددات الحوكمة و معاييرها" مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار القومي، مصر،جوان،2007م،ص4.

(17) ابراهيم السيد المليحي، دراسة واختبار آليات حوكمة الشركات على فجوة التوقعات المهنية في بيئة الممارسات المهنية بمصر، الكويت، 2008م، ص14. (18) نظير رياض محمد الشحات"إدارة محافظ الاوراق المالية في ظل حوكمة الشركات ص 105-104

الرسائل الجامعية:

(10) إمنصوران سهيلة ، الفساد الإقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتهما بالنمو الاقتصادي ، رسالة ماجستير ، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2005–2006 ، ص3.

براغ محمد "الاقتصاد غير الرسمي،مظاهره وأسبابه،رسالة مجستير،قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2000.2001م،ص.20.

(7) (9) دوداح رضوان "طرق مكافحة الغش والتهريب الضريبي، رسالة مجستير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.2006م، ص7

قائمة المراجع الإلكترونية:

(2) سعاد عبد الفتاح محمد"اهمية حوكمة الشركات في مواجهة الفساد المالي والمحايبي، بحوث منشورة بمجلة النزاهة، ع3،2007م.

(13) منظمة الشفافية الدولية httpm:/www.transparency.org/content/down_load/64463

(15) عارف عبد الله عبد الكريم "تكليف المراجع الخارجي بوضائف المراجعة الداخلية من منظور حوكمة الشركات www.kku.edu.sa/comfurence/cgc

(16)عارف عبد الله عبد الكريم "تكليف المراجع الخارجي بوضائف المراجعة الداخلية من منظور حوكمة الشركات www.kku.edu.sa/comfurence/cgc